



Distr.
GENERAL

A/C.1/45/1
21 September 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون
اللجنة الأولى

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى

رسالة مؤرخة في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، موجهة
من رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الأولى

يشرفني أن أحيل اليكم طيه ما قررته الجمعية العامة في جلستها العامة
الثالثة من دورتها الخامسة والأربعين فيما يتعلق بالبنود المحالة إلى اللجنة
الأولى .

واسمحوا لي أن أوجه عنایتكم أيضاً إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة ،
الواردة في الفرع الثاني من تقرير المكتب (A/45/250) ، التي اقررتها الجمعية
العامة أيضاً في جلستها العامة الثالثة . وأرجوكم رجاء حاراً أن تتعاونوا معنا في
هذا الصدد .

(توقيع) غيدو دي ماركو

مرفق

البيان المرفوع إلى اللجنة الأولى

- ١ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٠٤/٤٤ بشأن التوقيع والتمديق على البروتوكول الاضافي الأول لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) (البند ٤٥) .
- ٢ - وقف جميع التجارب التجريبية النووية (البند ٤٦) .
- ٣ - تعديل معاهدة حظر تجارب الاسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء (البند ٤٧) .
- ٤ - الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية (البند ٤٨) .
- ٥ - إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (البند ٤٩) .
- ٦ - إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في جنوب آسيا (البند ٥٠) .
- ٧ - عقد ترتيبات دولية فعالة بشأن تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الاسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (البند ٥١) .
- ٨ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الاسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (البند ٥٢) .
- ٩ - منع حدوث سباق تسليح في الفضاء الخارجي (البند ٥٣) .
- ١٠ - تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية (البند ٥٤) .
- ١١ - الاسلحة الكيميائية والبكتériولوجية (البيولوجية) (البند ٥٥) .
- ١٢ - نزع السلاح العام الكامل (البند ٥٦) :

[قررت الجمعية العامة توجيه انتباه
اللجنة الاولى إلى الفقرات ذات الصلة من
التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة
الذرية (A/44/450) الذي سينظر فيه
في الجلسات العامة مباشرة في إطار
البند [٤٠]

- (١) الإخطار بالتجارب النووية ؛
- (ب) دراسة شاملة عن الأسلحة النووية من إعداد الأمم المتحدة ؛
- (ج) حظر تطوير وانتاج وتكديس واستعمال الأسلحة الإشعاعية ؛
- (د) نزع السلاح التقليدي ؛
- (هـ) نزع السلاح النووي ؛
- (و) معلومات موضوعية عن مسائل عسكرية ؛
- (ز) حظر انتاج المواد الانشطارية لاغراض صنع الاسلحة ؛
- (ح) الصلة بين نزع السلاح والتنمية ؛
- (ط) الاسلحة البحرية ونزع السلاح ؛
- (ي) نقل الاسلحة على الصعيد الدولي ؛
- (ك) المفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية ؛
- (ل) استعراض دور الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح ؛
- (م) حظر إلقاء النفايات المشعة ؛

(ن) نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي .

- ١٣ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة (البند ٥٧) :

(أ) الحملة العالمية لنزع السلاح ،

(ب) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية ،

(ج) تجميد التسلح النووي ،

(د) برنامج الأمم المتحدة للزمادات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح ،

(هـ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في إفريقيا ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي .

- ١٤ - التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي (البند ٥٨) .

- ١٥ - تسخير العلم والتكنولوجيا لغراض نزع السلاح (البند ٥٩) .

- ١٦ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (البند ٦٠) :

(أ) تقرير هيئة نزع السلاح ،

(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح ،

(ج) حالة الاتفاقيات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح ،

(د) المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح ،

- (هـ) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ،
- (وـ) استعراض وتقدير تنفيذ إعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح ،
- (زـ) تنفيذ المبادئ التوجيهية لتحديد الأنواع المناسبة من تدابير بناء الشقة ،
- (جـ) عدم استعمال الأسلحة النووية ومنع نشوب حرب نووية ،
- (طـ) وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ،
- (يـ) منع نشوب حرب نووية ،
- (كـ) إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح .
- ١٧ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم (البند ٦١) .
- ١٨ - التسلح النووي الإسرائيلي (البند ٦٢) .
- ١٩ - التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح (البند ٦٣) .
- ٢٠ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الاثر (البند ٦٤) .
- ٢١ - الدورات الاستثنائية المعنية بنزع السلاح (البند ٦٥) .
- ٢٢ - التتحقق من جميع جوانبه (البند ٦٦) .
- ٢٣ - مسألة انتاركتيكا (البند ٦٧) .
- ٢٤ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (البند ٦٨) .

- ٣٥ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي (البند ٦٩) .
- ٣٦ - تنفيذ الإعلان المتعلق بإعداد المجتمعات للعيش في سلم (البند ٧٠) .
- ٣٧ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي [الفرع دال من الفصل الثالث] (البند ١٢) .

[قررت الجمعية العامة إحالة الفرع دال من الفصل الثالث أيضا إلى اللجنة الثانية .]
